



شرح سنن النسائي مكتمل المجلس 023 شرح سنن النسائي الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبد المحسن العباد

عبدالمحسن البدر

ذهبوا كيف الوتر بخمس وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر وقال اخبرنا قتيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس وبسبع لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد
وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول النسائي رحمه الله كيف الوتر بخمس ذكر الخلاف على الحكم باحاديث الوتر اه اورد
النسائي تحت هذه الترجمة اهم حاجة حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وارضاه
ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يوزر بخمس وبسبع فلا يجلس الا في اخرها لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام لا يفصل بينها بسلام ولا
بكلام احنا آ هذه هذا الحديث يدل
على ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يوزر في خمسة وبسبع لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام رأي انه يصلها مسرودا متصل بعضها
ببعض لا لا يسلم الا في اخرها
ولا يجلس الا في اخرها ولا يفصل بينها بسلام ولا بكلام هذا مما جاء عنه عليه الصلاة والسلام وجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه كان
يسلم من كل ركعتين
يسلم وبيقول ركعتين جاء عنه الفصل وجاء عنه الوصل في صلاة الليل كان يصلي اثنتين اثنتين وفي بعض الاحيان يصلي هذه او
هذا العدد آ مسرودا لا يفصل بين شيء منه
بسلام ولا بكلام يقول النسائي اخبرنا قتيبة الليلة هو بن سعيد الجميل ابن ظريف البغلاني ثقة ثبت اخرج له اصحاب الكتب الستة عن
جرير بن عبد الحميد ووثيقة اخرج له اصحاب الكتب الستة
عن منصور ابن المعتمر الجوفي رجل اخرج له اصحاب الكتب الستة عن الحكم ابن عتيبة السندي الكوفي ثقة ثابت فقيه وربما دلت
وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة ان نقزم وهو مخسم ابن بودرة
آ مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى ابن عباس للزومه اياه وهو صدوق ربما وهم اخرج حديثه البخاري واصحاب السنن
الاربعة وليس له في صحيح البخاري الا حديث واحد
صدوق يرسل صدوق يرسل نفسه من بجرة صدوق يرسل اخرج حديثه البخاري وحديثه واحد في صحيح البخاري واخرج حديثه
ايضا اصحاب السنن الاربعة عن ام سلمة عند بنت ابي امية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاه وحديثها عند اصحاب كتب
الستة
وقال اخبرنا القاسم بن زكريا ابن دينار قال حدثنا عبيد الله عن اسراييل عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن ام سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع او بخمس لا يفصل
بينهن بتسليم ثم اورد النسائي هذا الحديث حديث ام سلمة عن ابن عباس عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يوتر بسبع او بخمس
لا يفصل بينهن بتسليم اي انه يصلها وانها متصلة والسلام انما هو في اخرها وليس بين شيء منها وانما يكون في اخرها وهو مثل الذي
قبله مثل الحديث الذي قبله او الطريقة التي قبله انه كان
آ لا يفصل بكلام لا بسلام ولا بكلام واسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا فهي القاسم ابن زكريا ابن دينار وهو ثقة اخرج حديث مسلم
وابو داود والترمذي والنسائي اخرج حديثه مسلم
وابوه ونلوئها في مولاي محمد. اخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه اخرج مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه ما
خرج له البخاري ولا ابو داود وعن عبيد الله بن موسى الكوفي وهو ثقة اخرج حديثه واصحاب كتب الستة
عن اسراييل بن يونس اذن باسحاق السبيعي موافقة اخرج حديثه واصحاب كتب الستة ايضا عن منصور ابن المعتمر وقد مر ذكره
عن الحكم ابن عتيبة وقد مر ذكره عم نقسم
وقد مر ذكره عن ابن عباس وابن عباس هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العبادلة الاربعة من اصحابه الكرام رضي

الله تعالى عنهم وارضاهم وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ام سلمة وقد مر ذكرها وقال اخبرنا محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم عن يزيد قال حدثنا سفيان ابن الحسين عن الحكم عن يقسم
قال الوتر سبع فلا اقل من خمس فذكرت ذلك لابراهيم فقال عمن ذكره قلت لا ادري. قال الحكم فحجبت فلقيت مقسما فقلت
له عن من قال عن الثقة عن عائشة وعن ميمونة رضي الله تعالى عنهما ثم اورد النسائي هذا الاثر عن آآ عن نفسه انه قال الوتر سبع ولا
اقل من خمس

ثم ان الحكم الذي قال له ابراهيم ذكرت ذلك لابراهيم فقال عن من؟ فذكرت للحكم قال الحكم فذكرت ذلك لابراهيم يعني النخعي
فقال عمن اخذ فقلت لا ادري ثم حججت فلقيت مقسما الذي اخذ عنه الذي آآ روى عنه لان الحكم بن عتيبة
هو عن مقدم آآ يعني من قوله ثم قال له عمن قال له ابراهيم فقال لا ادري ثم حجج فلقيت مقسما فساله فقال عن الثقة عن عائشة وام
سلمة اهل الايضا عن عائشة وام سلمة ميمونة عن عن عائشة وعن ميمونة وعن ميمونة
عن عائشة وعن ميمونة اي هذا الكلام الذي ذكره ان الوتر خمس سبع ولا اقل من خمس اه اه اسنده الى عائشة وميمونة اي من قولهما
ولم يسمي الذي روى عنه مقسم

وانما قال الرضا ولكن الحديث آآ ثابت الطرق المتقدمة التي اه اه دالة على ما دل عليه اه هذا الاثر قال محمد اخبرنا محمد ابن
اسماعيل ابن ابراهيم المعروف ابوه بابن عليا
وهو ثقة اخرج حديثه النسائي وحده عن يزيد ابن هارون يزيد هو ابن هارون الواسطي مرزقة اخرج حديثه واصحابه الكتب الستة
سفيان بن حسين الواسطي وهو ثقة الا في حديث الزهري
وحديثه اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. ها في مقدمة يعني اذا ها؟ نعم البخاري تعليقا ومسلم في المقدمة؟
نعم اصحاب السماء اذا كان في تهذيب الكمال وهو كما قال
عن موسى البخاري قال في البخاري في الادب يعني هذا ما يعني الاصطلاح انه واذا روى عنه تعليقا يعني فيفتنون بذلك ولا يعني انه
ما روى عنه في الكتب الاخرى ولكنه اذا روى عنه في الصحيح
ولو كانت تعليقا فانهم ينصون على التعليق ويتركون ما وراء ذلك فاذا لا فاذا جاء عن شخص انه رواه عن البخاري تعليقا فلا ينفي ان
يكون وضعاً في الادب المفرد او في حق الطالبات او ما الى ذلك وانما يقتصرون على
ما جاء في الصحيح ولو كان على سبيل التعليق لكن اذا كان في التقريب البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنة الاربعة. لكن اذا كان
نص عليه انه في المقدمة المسلم في المقدمة

فانه آآ العبرة ما قال المجزي لان الرموز يكون فيها شيء من التصريف والتحرير ولكن التنفيص على الاسماء هو الذي يكون اه اه
صوابا عن الحكم وعن نفسه. عن الحكم عن نفسها وقد مر ذكره
عن عائشة عن عائشة وميمونة وهما من امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن رواهن وعائشة واحدة من سبع او من سبعة اشخاص
عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وميمونة ام المؤمنين بنت الحارث الهلالية رضي الله تعالى عنها وارضاهها وحديثها عند اصحاب فقال اخبرنا اسحاق بن منصور قال
اخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بخمس ولا يجلس الا في اخرهن ثم اورد النسائي هذا الحديث وهو حديث عائشة؟ نعم
حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بخمس ولا يجلس الا في اخرهن ولا يجلس الا في اخرهن
آآ هو مثل الذي قبله وهذا لا ينافي ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام ما ما صلى اقل من سبع ولا زاد على اكثر من ثلاث عشرة سنة
ثلاث عشرة ركعة

لانه اه يمكن ان يكون المقصود من قوله يوتر بخمس انه يأتي بها مسروده في اخر الوتر. يأتي بها مسروده في اخر وتر وان يكون
قبلها شيء. لانه جاء ان النبي عليه
صلى الله عليه وسلم ما نقص عن سبع وما زاد على ثلاثة عشر فاقبل شيء صلاه في ليلة واحدة من صلاة الليل سبع واعلى شيء صلاه
ثلاثة عشرة وهنا قال يوتر بخمس
يعني معنى هذا انه يصلها مفردة ولا ينفي ان يكون قبلها شيء فلا ينفي ان يكون قبلها شيء ركعتان او اربع يعني آآ لهذا يوفق بينما
جاء من انه ما نقص عن سبع

وبين ما جاء هنا من انه كان يوتر بخمس لا يجلس الا في اخرها اسحاق ابن موصول فقلنا سيخبرنا اسحاق ابن منصور وهو ابن
بهران الفوزج لقبه الفوسف المروزي بوثقة حافظ اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة الا بدأوا. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة الا
ابا داوود فانه لم يخرج له شيئا
فاخبرنا عبد الرحمن الا اخبرنا عبد الرحمن بن المهدي البصري هو بمهدي البصري ثقة من ذنب عارف بالرجال والعلل وحديثه اخرجه
اصحاب كتب الشدة عن سفيان وهو الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري البوفي ثقة ثابت حجة وصف بانه امير المؤمنين

الحديث وحديثه عند اصحاب كتب الزتة عن هشام ابن عروة ابن الزبير وهو ثقة ربما دلت وحديث ستة عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام فرقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين

وهم عبيد الله ابن عبد الله ابن مسعود وعروة ابن الزبير هذا وخارجها من زيد ابن ثابت وسليمان ابن يسار وسعيد المسير والقاسم لمحمد ابن ابي بكر الصديق هؤلاء الستة متفق على عهدهم في الفقهاء السبعة. والسابع في ثلاثة اقوال. قيل ان السابع ابو انا من عبد الرحمن بن عوف وبين ان السابع ابو بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وقيل ان السابع سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب والذي معنا في الاسناد هو احد الستة المتفق على عهدهم في الفقهاء السبعة. وحديثه اي عروة لاصحاب الكتب الستة يروي عن خالته عائشة ام المؤمنين لانه لانه عروة ابن الزبير امه اسماء بنت ابي بكر وهو يروي عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها

وارواها قال باب كيف الوتر بسبع؟ فقال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ صلى سبع ركعات لا يقعد الا في اخرهن وصلى ركعتين وهو قاعد بعدما يسلم فتلك تسع يا بني بني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة احب ان يداوم عليها مختصر خالفه هشام لما ورد النسائي هذه الترجمة وهي كيف الوتر بسبع واورد فيه حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اسن صلى سبعا لم يجلس الا في اخرها ثم صلى بعدها ركعتين

قد يكون تسع يعني اه الوتر انما هو بسبع وركعتان قبل بعد الوتر التي جاء في بعض الروايات انه كان يصليها وهو جالس انه كان يصليها وهو جالس. وهذا العدد الذي هو سبعة

او سبع ركعات يوتر بها هي اقل ما صلاه رسول الله عليه الصلاة والسلام من صلاة الليل كما قلت هذا هو لا اقل والاكثر هو ثلاث عشرة ركعة الغالب فالذي جاء عن عائشة انه ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشر ركعة

فاقل شئ هو سبع واكثر شئ هو ثلاث عشرة واغلب شئ هو احدى عشر ركعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وكان مثلا اذا اذا صلى صلاة ان حمزة ان يداوم فاذا صلى صلاتنا احب ان يداوم عليها

اذا صلى صلاة احب ان يداوم عليها كان عليه الصلاة والسلام يداوم على العمل ويرشد الى ان المداومة على العمل ما احب العمل الى الله كما قال عليه الصلاة والسلام

هذا الحديث صحيح احب العمل الى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل والاحب الى الله ولا احب الى رسول الله فكان آآ يحب اذا يحب ان يداوم على شئ

واحب شئ الى رسول الله العمل الدائم كما جاء ذلك في حديث سابق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اخبرنا اسماعيل ابن مسعود. اخبرنا اسماعيل ابن مسعود ابو مسعود

اخرج حديثه النسائي خالد ابن الحارث البصري اخرج حديثه النسائي اخرج حديثه واصحابه الكتب الستة شعبة بالحجاج الواسطي ثم البصري وثقة ثلج وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. حديثه عند اصحاب كتب الستة

عن قتادة ابن زعامة السدوسي البصري هو ثقة حديثه عند اصحاب عن زرارة ابن اوفى وهو ثقة اخرج حديث واصحابه وهو الذي مات فجأة في الصلاة وهو يصلي بالناس وذكر ذلك

ابن كثير في تفسيره في سورة المدثر قال لان زرارة بن اوفى كان يصلي بالناس الصبح وقرأ في سورة المدثر فلما جاء عند فاذا نقر في الناقر فذلك يومئذ يوم عسير شهق ثم وقع مغشيا عليه فمات رحمة الله عليه

ان عن سعد ابن هشام ابن عامر وهو ثقة اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة ايضا. عن عائشة وقد مر ذكرها وقال اخبرنا زكريا ابن يحيى قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن

عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوتر بتسع ركعات لم يقعد الا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم

للسامعة فيجلس في ذكر الله عز وجل ويدعو ثم يسلم تسليمة يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس فلما كبر وطمع اوتر بسبع ركعات لا يقعد الا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلي السابعة ثم يسلم تسليمها ثم يسلم فيجلس في السادسة وهو جالس. قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوتر من تسع ركعات لم يقعد الا في الثامنة ويحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيجلس

الله عز وجل ويدعو ثم يسلم تسليمة يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس فلما كبر وطمع اوتر بسبع ركعات لا يقعد الا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلي السابعة ثم يسلم تسليمها. ثم اورد النبي

حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بتسع لا يجلس الا بعد الثامنة فيجلس فيذكر الله عز وجل ثم ينهض دون ان يسلم ثم يصلي

الدافعة ثم يجلس ويذكر الله عز وجل ثم يسلم تسليمة ويسمعنا جاء في بعض الروايات تسليمًا يسلم تسليمًا يسمعنا وثم يصلي ركعتين وهو جالس إحدى عشر ويكون آثاره إنما هو بتسع وما بعد ذلك ركعتان يعني خارجة عن أه الوتر أو بعد الوتر يصليهما وهو جالس فلما أذن رسول الله عليه الصلاة والسلام صلى سبعا أو تر بسبع يجلس بعد السادسة ثم ينهض فيصلّي السابعة ثم يجلس ويتشهد ويسلم. ثم بعد ذلك يصلي ركعتين وهو جالس آخر أمره عليه الصلاة والسلام أنه لما أه كبر كان يصلي سبعا أو يوتر بسبع ويصلي بعدها ركعتين اللتان كان يصليهما وهو جالس. صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال أخبرنا زكريا ابن يحيى أخبرنا زكريا ابن يحيى وهو الشجزي وهو ثقة أخرج حديثه النسائي وحده عن إسحاق بن إبراهيم وهو بالرغوية ابن مخلل مشهور براهوية الحنظلي المروزي ثقة ثابت آآ امام المجتهد وصف بأنه أمير المؤمنين في الحديث وأخرج حديثه أصحاب الكتب الستة إلى مماجة وقد مر كثيرا ان النسائي يروي عنه مباشرة وبدون واسطة ولكنه يروي عنه أحيانا بواسطة وهذا من أنه روى عنه بواسطة النسائي روى عن الحق بن إبراهيم بواسطة. مع أنه كثير الرواية عنه بدون واسطة سلام عليكم معاذ بن هشام ابن أبي عبد الله الدستوائي وهو صدوق آآ له أوهام أو ربما وهي ربما صدوق ربما وهم وحديث أخرجه أصحاب الكتب الستة. عن أبيه هشام ابن أبي عبد الله سواء ووثيقة أخرج حديثه وأصحابه عن قتادة عن زرارة عن عن سعد ابن هشام عن سعد ابن هشام عن عائشة وقد مر ذكرهم قال باب كيف الوتر بالذكر وقال أخبرنا هارون ابن إسحاق عن عبده عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى أه وأصحابه أجمعين